

حول تحويل العملات عن طريق البنك الربوي/الأحد)2-4-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

ما حكم تغيير العملة من دولار لجنينة عن طريق صرافات تابعة لبنوك ربوية هل يجوز صرف المائة ما تحويله في مصارف الزكاة والصرف في ذاته مشروع سواء تم في اي جهة تم - 00:00:00

تم مع شخص مباشر بينك وبينه او من خلال اه صرافة او بنك اسلامي او بنك ربوي لكن نحن نقول في الجملة من تيسر له التعامل مع بنك اسلامي لا ينبغي ان ان يفارقه الى التعامل مع مصرف نبوي - 00:00:22

ينبغي ان ان يستعيظ بالطيب على الخبيث والا يترك المصرف الاسلامي المشروع الذي اعلن عن مرجعية الشريعة في وثائق تأسيسه اتخذ له هيئة رقابة شرعية لا ينبغي ان يعدل عنه وان يولي وجهه شطر المصارف التقليدية - 00:00:43

لاي سبب من الاسباب لم يتمكن لم يتمكن لعدم وجود مصرف اسلامي قريب او لجهله او جهله او لتقصيره وتفريطه ايا كان الصرف في ذاته عملية صحيحة اذا تمت يدا بيد يشترط لمشروعية الصرف - 00:01:08

التقايض يدا بيد اذا تم التقايض صح الصرف وله ان ينفقه في اي جهة ولاي غرض لمصارف الزكاة لنفقات معيشته لاموره الحياتية لاموره المهنية ايا كان ما فيش اشكال باذن الله - 00:01:29